قانون رقم ۱۶ لسنة ۱۹۹۶

بالتر غيص لوزير البترول في التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترؤل وشيركة ايوك كوانك على تعديل الاتفاقية الموقعة بموجب القانون رقم ١٦ لسنة ١٩٧٨ في شأن البحث عن البترول واستغلاله في مناطق خليج السويس ودلتا النيل

باسم الشديب رية رية

قرر مالس الشعب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه:

(المادة الأولى)

يرخص الوزير البترول في التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة ايوك كوانك على تعديل الاتفاقية الموقعة بموجب القانون رقم ١٦ لسنة ١٩٧٨ في شأن البحث عن البترول واستغلاله في مناطق خليج السويس ودلتا النيل ، وذلك وفقا للشروط الدرفقة والخريطة الملحقة بها .

(المادة الثانية)

تكون للقواعد والاجراءات الواردة في الشروط المرفقة المعدلة للاتفاقية المشار اليها قوة القانون وتنفذ بالاستثناء من أحكام أي تشريع مخالف لها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصه هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ رمضان سنة ١٤١٤ ه.

الموافق ١٦ فبراير سنة ١٩٩٤ م.

(حسنى مبارك)

اتفاق تعديل اتفاقية الالتزام

الموقعة بموجب نقانون رقم ١٦ لسنة ١٩٧٨ للبحث عن البترول واستغلاله

بين جمهورية مصر العربية والهيئة المصرية العامة للبترول

و شركة أيوك كو انك لتشمل منطقة أبو زنيمة بخليج السويس

عقد اتفاق التعديل هذا وأبرم في اليوم من شهر سنة ١٩ عود وفيما بين جمهورية مصر العربية (ويطلق عليها فيما يلى «ج٠م٠ع» «الحكومة»)، والهيئة المصرية العامة للبترول، وهي شخصية قانونية أنشئت عجب القانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل (ويطلق عليها فيما ولي دالهيئة)، وشركة أيوك كو انك، وهي شركة مؤسسة وقائمة طبقا لقوانين ما وكانت تسمى سابقا الشركة الدولية للزيت المصرى، (ويطلق عليها فيما من اليوك).

تقرر الآتى:

حيث أن الأطرف قد أبرمت اتفاقية التزام للبحث عن البترول واستغلاله بموجب النانون رقم ١٦ لسنة ١٩٧٨ (ويطلق عليها فيما يلى « اتفاقية الالتزام ») وهي اتاقية الالتزام السارية في اليوم الأول من شهر ديسمبر سنة ١٩٧٥ بالنسبة للمنطقة الجزئية « أ » والمنطقة الجزئية « ب » ، والسارية ابتداء من اليوم الأول من شهر ينابر سنة ١٩٧٧ بالنسبة للمنطقة الجزئية « ج » ،

AMENDMENT AGREEMENT TO THE CONCESSION AGREEMENT SIGNED BY VIRTUE OF LAW 16 OF 1978 FOR PETROLEUM EXPLORATION AND EXPLOIT ATION

BETWEEN

THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT

AND

THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPOR ATION

AND

IEOC CO. INC.
TO INCLUDE

ABU ZENIMA AREA

GULF OF SUEZ

WITNESSETH

WHEREAS, the Parties have entered into a Concession Agreement signed by virtue of Law No. 16 of 1978 for Petroleum Exploration and Exploitation (hereinafter referred to as "the Concession Agreement"), which Concession Agreement is Effective the first day of Lecember 1975 as to Sub-Area "A" and Sub-Area "B", and Effective the first day of January 1977 as to Sub-Area "C".

وحيث أن اتفاقية الالتزام قد تعدلت لأول مرة لتشمل منطقة شمال رأس غارة ، وتم نو نيعها بموجب القانون رقم ١٩ لسنة ١٩٩٢ والسارى في اليوم الثامن من شهر يونية سنة ١٩٩٢ ،

رحيث أن الأطراف قد تقدمت بطلب تعديل ثان لاتفاقية الالتزام لإتاحه امتداد فترة كل عقد في المناطق الجزئية «أ» و «ب» و «ج» وكذلك أي عقد أو عقود تنمية مستقبلة في منطقة (اتفاقية الالتزام) بما أدخل عليها من تعديل ولضم المنطقة الجزئية (ب) ،

و، يث أن الأطراف يوافقون على تعديل اتفاقية الالتزام لكى تضم منطقة أبو زنية إلى المنطقة التى يشملها القانون رقم ١٦ لسنة ١٩٧٨ لتكون جزءا لا يتجزأ من اتفادية الالتزام، بما أدخل عليها من تعديل، وذلك لاتاحة أعمال البحث فيها وتنميذ للم واستغلالها بموجب اتفاقية الإلتزام وفقا للأوضاع السليمة المرعية دوليا في حقول الزيت واصول الهندسة البترولية المقبولة دوليا.

لذاك فقد اتفق أطراف هذا الاتفاق على ما يلى:

المادة الأولى تعريفات

لأ: راض هذا الاتفاق تطبق التعريفات الآتية:

(أ) «بئر الزيت التجارية » معناها أول بئر في أي تركيب جيولوجي يتضح بعد إجراء الاختبارات لمدة لا تزيد على ثلاثين (٣٠) يوما متوالية كلما كان ذلك عمليا ، على أن يكون ذلك في جميع الأحوال وفقا لنظم الانتاج الصناعي السليمة المقبولة والمرعية و بعد التحقق من ذلك بمعرفة الهيئة أنها قادرة على الانتاج بمعدل لا يقل في المتوسط عن ألف (١٠٠٠) برميل

WHEREAS, the Concession Agreement has been firstly amended to include the North Ras Garra Area, signed by virtue of Law 19 for the Year 1992 and effective the eighth day of June 1992; and

WHEREAS, the Parties have applied for a Second Amendment to the Concession Agreement to provide for the extension of the duration of each Lease of Sub-Areas A, B and C and any future Development Lease (s) in the Area of the Concession Agreement as amended and to incorporate the offset Area to Sub-Area B.

WHEREAS, the Parties agree to amend the Concession Agreement so that the Abu Z enima Area shall be included into the Area covered by Law No. 16 of the year 1978 to form an integral part of the Concession Agreement as amended in order to provide for its exploration, development and exploitation under the Concession Agreement, in accordance with good international oil field practices and accepted petroleum engineering principles.

NOW, therefore the Parties hereto agree as follows:

ARTICLE I DEFINITIONS

For the purposes of this Agreement the following definition: shall apply:

(a) "Commercial Oil Well" means the first well on any geological feature which after testing for a period of not more than thirty (30) consecutive days where practical, but in any event in accordance with sound and accepted industry production practices, and verified by EGPC, is found to be capable of producing at the average rate of not less than one thousand (1000) barrels of oil per day (BOPD). The date of discovery of

- زبت في اليوم (ب/ي). ويكون تاريخ اكتشاف « بئر الزيت التجارية » هر. تاريخ إكمال تلك البئر واختبارها وفقا لما سبق.
- (ب) «تاريخ السريان» يعنى تاريخ توقيع نص اتفاق التعديل هذا من جانب الديكومة والهيئة وأيوك بعد صدور القانون الخاص بالاتفاق.
- (ج) « لسنة المالية » معناها السنة المالية الحكومية طبقا لقوانين ولموائح ج . م . ع .
 - (د) «ألماع بحث » يعنى مساحة نقاطها الركنية مطابقة لثلاث (٣) دقائق في ثلاث (٣) دقائق من تقسيمات خطوط العرض والطول طبقا لنظام الادداثيات الدولى، كلما كان ممكنا، أو للحدود القائمة للمنطقة التى يغدايها اتفاق التعديل هذا كما هو مبين في المرفق «أ».
 - (هـ) « فالماع تنمية » يعنى مساحة نقاطها الركنية مطابقة لدقيقة واحدة (١) في .قيقة واحدة (١) من تقيسمات خطوط العرض والطول طبقا لنظام الانتائيات الدولي ، كلما كان ممكنا ، أو للحدود القائمة للمنطقة التي يغطها إتفاق التعديل هذا كما هو مبين في المرفق « أ » .
 - (و) « نقد (عقود) تنمية » يعنى قطاع أو قطاعات التنمية التي تغطى ترذيب جيولوجي قادر على الانتاج ، تكون نقاطه الركنية مطابقة لدقيقة (١) في دقيقة واحدة (١) من تقيسمات خطوط العرض والطول طبقا لنظم الاحداثيات الدولي ، كلما كان ممكنا ، أو للحدود القائمة للمنطقة التي يغطيها اتفاق التعديل هذا كما مبين في المرفق «أ».
 - (ز) هذ « الاتفاق » أو « تعديل الاتفاق » يعنى اتفاق تعديل أبو زنيمة وه. فقاته .
 - (ح) «أفاقيه الالتزام» تعنى اتفاقية الالتزام الموقعة بموجب القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧٨.

- a "Commercial Oil Well" is the date on which such well is tested and completed, according to the above.
- (b) "Effective Date" of this Amendment Agreement means the date on which the text of this Agreement is signed by the GOVERNMENT EGPC and IEOC, after the relevant Law is issued.
- (c) "Financial Year" means the Government's financial year according to the laws and regulations of the A.R.E.
- (d) "Exploration Block" shall mean an area, the corner points of which have to be coincident with three (3) minute × three (3) minute | latitude and longitude divisions, according to the International Grid System where possible or with the existing boundaries of the Area covered by this Amendment Agreement as set out in Exhibit "A".
- (e) "Development Block" shall mean an area, the corner points of which have to be coincident with one (1) minute × one 1) minute latitude and longitude divisions, according to the International Grid System where possible or with the existing boundaries of the Area covered by this Amendment Agreement as set out in Exhibit "A".
- or Blocks covering the geological structure capable of production, the corner points of which have to be coincident with one (1) minute × one (1) minute latitude and longitude divisions, according to the International Grid System where possible or with the existing boundaries of the Area covered by this Amendment Agreement as set out in Exhibit "A".
- (g) This "Agreement" or "Amendment Agreement" shall mean the Abu Zenima Amendment Agreement and its Exhibit.
- (h) "Concession Agreement" shall mean the Concession Agreement signed by virtue of Law 16 of 1978.

- (ط) « الشركة القائمة بالعمليات » معناها شركة بترول بلاعيم (ط) « تروبل)المنشأة بموجب أحكام اتفاقية الالتزام .
 - (ى) « منطقة أبو زنيمة » تعنى المساحة التي يشملها اتفاق التعديل هذا
- (ك) « المنطقة » تعنى المساحة التي تشملها وتحكمها اتفاقية الالتزام بما أدغل عليها من تعديل .

المادة الثانية مرفقات

- مرفق (أ) وصف لحدود المساحة التي يشملها ويحكمها هذا الاتفاق ، ويطلق عليها فيما يلي « منطقة أبو زنيمة » وسوف يدرج وصف الحدود الذي يتضمنه المرفق (1) في الملحق «أ» لاتفاقية الالتزام بما أدخل عليها من تعديل .
- مرفق (ب خريطة مبدئية توضيحية مرسومة بمقياس رسم ١ : ٢٠٠٠ تبين منطقة أبو زنيمة التى يشملها ويحكمها اتفاق التعديل هذا والموصوفة في المرفق « أ » وسوف تدرج هذه الخريطة في الملحق « ب » لاتفاقية الالتزام بما أدخل عليها من تعديل . وتعتبر المرفقات « أ » و « ب » في هذا الاتفاق جزءا منه ويكون لها ذات قوة ومفعول أحكام هذا الاتفاق .

المادة الثالثة البحث في منطقة أبو زنيمة

ينطبق الاتى على اتفاق التعديل هذا:

(۱) يجب على أيوك أن تبدأ عمليات البحث في منطقة أبو زنيمة بمقتضى هذا الاتفاق في موعد لا يتجاوز سنة (٦) أشهر بعد تاريخ سريان هذا الاتفاق . ويجب على أيوك أن تبدأ عمليات الحفر الاستكشافي في منطقة أبو زنيمة في موعد لا يتعدى نهاية الشار الثامن عشر (١٨) بعد تاريخ سريان هذا الاتفاق . وعلى الهيئة ، إذا حق لها اذا ، أن تتيح لأيوك استخدام كافة البيانات السيزمية وكذا البيانات الخاصة

- (i) "Operating Company" shall mean the Belayim Petroleum Company (Petrobel) established under the provisions of the Concession Agreement.
- (j) "Abu Zenima Area" shall mean the area covered and af ected by this Amendment Agreement.
- (k) "Area" shall mean the area covered and affected by the Concession Agreement as amended.

ARTICLE II EXHIBITS

Exhibit "A" is a boundary description of the area covered and affected by this Agreement, hereinafter referred to as the "ABU ZENIMA Area". The boundary description contained in Exhibit "A" shall be inserted in Annex "A" of the Concession Agreement as amended.

Exhibit "B" is a provisional illustrative map on the scale of 1:2,000,000 indicating the ABU ZENIMA Area covered and a fected by this Amendment Agreement and described in Exhibit "A". Such map shall be inserted in Annex "B" of the Concession Agreement as amended.

Exhibits "A" and "B" to this Agreement are hereby made part hereof, and they shall be considered as having equal force and effect with the provisions of this Agreement.

ARTICLE III EXPLORATION IN THE ABU ZENIMA AREA

The following shall apply to this Amendment Agreement

(i) IEOC shall commence Exploration Operations in the ABU ZENIMA Area hereunder not later than six (6) months after the Effective Date of this Agreement. Not later than the end of the eighteenth (18th) month after the Effective Date of this Agreement, IEOC shall start Exploration drilling, in the ABU ZENIMA Area. EGPC shall make available for IEOC's use all seismic, wells and other Exploration data in EGPC's possession

بالآبار وغيرها من البيانات الخاصة بالبحث التي تكون في حوزة الهيئة بالنسبة لمنطقة أبو زنيه: .

(٢) فترة البحث الأولية عبارة عن ثلاث (٣) سنوات ابتداء من تاريخ سريان اتفاق البديل هذا . ويجوز لأيوك أن تمد فترة البحث الأولية هذه لفترتين (٢) إضافيتين من ثلاث (٣) سنوات وسنة واحدة (١) على التوالى ، وذلك بناء على إخطار كابى مسبق بثلاثين (٣٠) يوما على الأقل عن كل فترة يرسل إلى الهيئة بشرط إداقها الحد الأدنى من التزاماتها في عمليات البحث ووفائها بالتزامات الحفر بمقتضى هذا الاتفاق عن الفترة الجارية حينئذ .

وتلتزم أبوك بأن تنفق ما لا يقل عن ثمانية (٨) ملايين دولار من دو رات الولايات المتحدة الأمريكية على عمليات البحث والأنشطة المتعلقة بها خلال فترة البحث الارلية ومدتها ثلاث (٣) سنوات ، على أن تلتزم أيوك بحفر بئرين اثنين (٢) أثناء ثلك الفترة . كما تلتزم أيوك بأن تنفق ما لا يقل عن ثلاثة (٣) ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية وأن تحفر بئرا واحدة (١) أثناء فترة الامتداد الأولى ومدتها ثلاث (٣) سنوات ، وأن تنفق ما لا يقل عن ثلاثة (٣) ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية وأن تحفر بئرا واحدة (١) أثناء فترة ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية وأن تحفر بئرا واحدة (١) أثناء فترة الامتداد الثانية ومدتها سنة واحدة (١) .

وفى حالة ما إذا أنفقت أيوك أكثر من الحد الأدنى للمبلغ الذى يلزم إنفاقه أو إذا حفرت أكثر من الحد الأدنى لعدد الآبار الذى يلزم حفره خلال فترة الثلاث (٣) سنوات الأولية من فترة البحث أو خلال فترة البحث الثانية ، فإن الزيادة يمكن أن تخصم من الحد الادنى لمقدار المبلغ الذى تلتزم أيوك بإنفاقه أو الحد الأدنى لعدد الآبار التى تلتزم بحفر ها خلال أية فترة أو فترات بحث تالية حسب الأحوال .

وفى حالة : خلى أيوك عن حقوقها فى البحث بمقتضى هذا الاتفاق قبل أو عند نهاية السنة الثالثة (٣) من فترة البحث الأولية ، وتكون قد أنفقت على عمليات البحث مبلغا يقل عن مجموع مبلغ ثمانية (٨) ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية أفى حالة ما إذا كانت أيوك عند نهاية فترة البحث الأولية ومدتها ثلاث

with respect to the ABU ZENIMA Area, as EGPC is entitled to so do.

(ii) The initial Exploration period shall be three (3) years starting from the Effective Date of this Amendment Agreement. IFCC may extend this initial Exploration period for two (2) additional periods of three (3) years and one (1) year respectively, each upon at least a thirty (30) day prior written notice to EGPC subject to its expenditure of its minimum Exploration obligations and of its fulfilment of the drilling obligations hereunder for the then current period.

IEOC shall spend a minimum of eight million U.S.Dolla's (U.S.\$ 8,000,000) on Exploration operations and activities related thereto during the initial three (3) year Exploration period; provided that IEOC shall drill two (2) wells during such period. For the first three (3) year extension period IEOC shall spend a minimum of three million U.S. Dolla's (U.S.\$3,000,000) and shall drill one (1) well and for the second one (1) year extension period IEOC shall spend a minimum o three million U.S.Dollars (U.S.\$ 3,000,000) and shall drill one (1) well. Should IEOC spend more than the minimum amount required to be expended or drill more wells than the minimum required to be drilled during the initial three (3) year Exploration period, or during the second Exploration period, the excess may be subtracted from the minimum amount of money required to be expended by IEOC or the minimum number of wells required to be drilled during any succeeding Exploration Period or Periods, as the case may be.

In case IEOC surrenders its Exploration rights under this Agreement before or at the end of the third (3rd) year of the initial Exploration period, having expended less than the total sum of eight million U. S. Dollars (U.S. \$8,000,000) or Exploration or in the event at the end of the initial three (3) year Exploration period IEOC has expended less than said sum in the ABU ZENIMA Area, an amount equal to the difference between the said eight million U.S. Dollars (U.S. \$8,000,000) and the amount actually spent on Exploration activities

(٣) سنوات قد أنفقت في منطقة أبو زنيمة مبلغا يقل عن هذا المبلغ فإنه يتعين على أيوك أن تدفع للهيئة مبلغا مساويا للفرق بين مبلغ الثمانية (٨) ملايين دو لا من دو لارات الولايات المتحدة الأمريكية سالفة الذكر وبين المبلغ الذي أنفقته فعلا على أنشطة البحث ، ويكون دفع هذا المبلغ للهيئة عند التخلي عن المنطقة أو في هدى ثلاث (٣) شهور من نهاية السنة الثالثة (٣) من فنرة البحث الأولية ، مسب الأحوال ، وأي عجز في النفقات التي تنفقها أيوك عند نهاية أية فترة إضافية للأسلب المنكورة عالية يؤدي بالمثل إلى أن تدفع أيوك للهيئة ذلك العجز ، وطالما ظل هذا الاتفاق ساري المفعول بالنسبة لأيوك فإن أيوك يحق لها أن تسترد أيا من تلك الدلم كنفقات بحث بالطريقة المنصوص عليها في المادة السابعة من اتفاقية الالتزام وتعديلاتها في حالة تحقيق إنتاج تجاري في منطقة أبو زنيمة .

وفى حالة عدم تحقق اكتشاف تجارى فى نهاية السنة السابعة (٧)، أو فى عالة ما إذا قامت أيوك بالتخلى عن منطقة أبو زنيمة بموجب هذا الاتفاق قبل هذا التاريح فلا تتحمل الهيئة أيا من المصروفات سالفة الذكر التى تكون أيوك قد أنفقتها .

وينقضى أجل هذا الاتفاق إذا لم يتحقق اكتشاف تجارى في نهاية السنة السابعة (٧) من فترة البحث . ومع ذلك فإنه يجوز بناء على اختيار أيوك مد هذه الندرة لمدة لا تزيد عن سنة (٦) أشهر وذلك للتمكين من إكمال حفر واختبار أية بئر تكون فعلا تحت الحفر أو الاختبار في نهاية السنة السابعة (٧) من فترة البحث لتحقيق اكتشاف تجارى .

ا ٣) تقوم أيوك قبل بداية كل سنة مالية بأربعة (٤) أشهر على الأقل أو في المواعد الأخرى التي يتم الاتفاق عليها بين الهيئة وأيوك ، بإعداد برنامج عمل وميزانة لأعمال البحث في منطقة أبو زنيمة يبين فيهما عمليات البحث التي تقترح أيوا، القيام بها خلال السنة المالية التالية .

وتقحص لجنة مشتركة ، تنشئها الهيئة وأيوك بعد تاريخ سريان هذا الاتفاق برنامي لعمل والميزانية الخاصة باعمل البحث . وتتكون هسنده اللجنسة التى يطلق عليها فيما يلى الجنة البحث الاستشارية ، من سنة (٢) اعضاء ، ثلاثة (٣) منهم تعينهم الهيئة وثلاثة (٣) تعينهم أيسوك . ابتعين الهيئة رئيس لجنسة البحث الاسستشارية من بين الأعضاء الذين المعنية وتقدوم لجنسة البحث الاسستشارية بفحص برنامج العمل والميزانية

within three (3) months from the end of the third (3rd) year of the initial Exploration period, as the case may be. Any expenditure deficiency by IEOC at the end of any additional period for the reasons above—noted shall similarly result in a payment by IEOC to EGPC of such deficiency. Provided this Agreement is still in force as to IEOC, IEOC shall be entitled to recover any such payments as Exploration expenditures in the manner Provided for under Article VII of the "Concession Agreement" and its amendments in the event that Commercial Production from the ABU ZENIMA Area is established.

In case no Commercial Discovery is established by the end of the seventh (7th) year, or in case IEOC surrenders the ABU ZENIMA Area under this Agreement prior to such time, EGFC shall not bear any of aforesaid expenses spent by IEOC.

This Agreement shall be terminated if no Commercial Discovery is established by the end of the seventh (7th) year of the Exploration Period. However such period may be extended at IEOC's option for up to six (6) months to enable the completion of drilling and testing of any well actually drilling or testing at the end of the seventh (7th) year of the Exploration period or to establish a Commercial Discovery.

(ii) At least four (4) months prior to the beginning of each Financial Year or at such other times as may mutually be agreed to by EGPC and IEOC, IEOC shall prepare an Exploration Work Program and Budget for the ABU ZENIMA Area setting forth the Exploration operations which IEOC proposes to carry out during the ensuing year.

The Exploration Work Program and Budget shall be reviewed by a joint committee to be established by EGPC and IEOC a ter the Effective Date of this Agreement. This Committee, hereinafter referred to as the "Exploration Advisory Committee", shall consist of six (6) members, three (3) of whom shall be appointed by EGPC and three (3) by IEOC. The Chairman of the Exploration Advisory Committee shall be designated by EGPC from among the members appointed by it. The exploration advisory Committee shall review and

لمقترحين وتقدم الرأى الذي تراه مناسبا بشأنهما . وبعد الانتهاء من الفحص بمعرف جنة البحث الاستشارية ، تقوم أيوك بإجراء التعديلات التي تراها مناسبة وتقد رناسج العمل والميزانية الخاصين بالبحث إلى الهيئة لاعتمادهما . و ن المتفق عليا يض أنه بعد هذا الاعتماد :

- ا لا يجوز لأيوك أن تغير أو تعدل بصورة جوهرية برنامج السمل والميزانية المذكورين ولا أن تخفض النفقات المعتمدة في الميزانية بدون سوافقة الهيئة .
- ٢ وفي حالة الظروف الطارئة التي تنطوى على خطر فقدان الأرواع أر الممتلكات فإنه يجوز لأيوك أن تصرف العبالغ الاضافية غير المدرجة في العيزانية و التي قد تكون لازمة لتخفيف وطأة مثل هذا الخطر . وتعتبر هذه النفقات من كافة اوجوه نفقات بحث ويجب استرادادها وفقا لنصوص المادة السابعة من هذا الاتفاق .
- (٤) وبعد اعتماد الهيئة لبرنامج عمل أيوك وميزانيتها الخاصة بأعمال البحث بقوم شركة بترول بلاعيم (بتروبل) بتنفيذ برنامج العمل المعتمد الخاص بالبحث ، ما لم يتفق بين الهيئة وأيوك على خلاف ذلك .
- (°) تقدم أيوك جميع المبالغ اللازمة لكافة المواد والمعدات والامدادات وإدارة منون العاملين والعمليات وفقا لبرنامج العمل والميزانية الخاصين بالبحث ولا تكون الهيئة مسئولة عن تحمل أو سداد أى من التكاليف سالفة الذكر .
- (٦) تكون أيوك مسئولة عن إغداد وتنفيذ برنامج العمل الخاص بالبحث والذى يدب تنفيذه بكفاءة عالية وبما يتمشى مع الأصول السليمة المرعية في الصناعة . وباستثناء ما قد يكون من الأوفق إجراؤه في مراكز متخصصة خارج ج .م .ع .

give such advice as it deems appropriate with respect to the proposed Work program and Budget. Following review by the Exploration Advisory Committee, IEOC shall make such revisions as IEOC deems appropriate and submit the Exploration work Program and Budget to EGPC for approval. Following such approval, it is further agreed that:

- (1) IEOC shall not substantially revise or modify said Work Program and Budget nor reduce the approved budgeted expenditure without the approval of EGPC;
- (2) In the event of emergencies involving danger of loss of lives or properties, IEOC may expend such additional unbudgeted amounts as may be required to alleviate such danger. Such expenditure shall be considered in all respects as exploration expenditure and shall be recovered pursuant to the provisions of Article VII hereof
- (iv) Following the approval of EGPC to IEOC's Exploration Work Program and Budget the Belayim Petroleum Company (PETROBEL) shall carry out such approved Exploration Work Program unless otherwise agreed upon by EGPC and IEOC.
- (v) IEOC shall advance all necessary funds for all materials, equipment, supplies, personnel, administration and operations pursuant to the Exploration Work Program and Budget and EGPC shall not be responsible to bear or repay any of the aforesaid costs.
- (vi) IEOC shall be responsible for the preparation and performance of the Exploration Work Program which shall be implemented in a workmanlike manner and consistent with good ir dustry practices.

مثل معالجة البيانات وإعداد الدراسات المعملية أو الهندسية المتخصصة أو الدراسات التطويرية لهذه البيانات فإن كافة الدراسات الجيولوجية والجيوفيزيقية وكذ أية دراسات أخرى متعلقة بتنفيذ هذا الانفاق تجرى في ج .م .ع .

وتعيد أيوك بإدارة عمليات البحث في ج.م.ع إلى مديرها العام ونائب مديرها العام اللذين يتعين أن يكونا من ذوى الكفاءة الفنية . وتخطر الحكومة والهيئة باسم ذلك المدير العام ونائبة فور تعيينهما . وتزود أيوك المدير العام وكذا نائب السير العام ، عند غياب المدير العام ، بسلطات كافية تمكنهما من أن يقوما فورا بتنفيذ كافة التعليمات القانونية التي تصدر إليهما كتابة من الحكومة أو ممثلها وفقا لأحكاء هذا الاتفاق ، وتسرى على أيوك كل اللوائح القانونية التي صدرت أو تصدر والمطابقة في ظل هذا الاتفاق ولا تتعارض معه أو مع اتفاقية الالتزام بما أدخل عليها من تعديل .

(٧) تقدم أيوك للهيئة في خلال ثلاثين (٣٠) يوما تالية لنهاية كل ربع سنة تفويسية بيانا بنشاط البحث يوضح التكاليف التي أنفقتها أيوك خلال ربع السنة المذكر. وتضع أيوك سجلاتها وكافة المستندات الضرورية المؤيدة لذلك تحت تصرف الهبئة لفحصنها في أي وقت أثناء ساعات العمل العادية وذلك لمدة ثلاثة (٣) أشهر سن تاريخ استلام كل بيان .

وفى مدى الثلاثة (٢) أشهر من تاريخ استلام هذا البيان تقوم الهيئة بإذه الراك كتابة إذا اعتبرت:

١ - أن بيان التكاليف ليس صحيحا .

٢ - أو أن تكاليف البضائع أو الخدمات الموردة لا تتمشى مع أسعار الديق
 الدولية للبضائع أو الخدمات المماثله في الجودة وشروط التوريد السائدة وقت ترريد

Except as is appropriate for the processing of data, specialized laboratory, engineering and development studies thereon, to be made in specialized centers outside A.R.E., all geological and geophysical studies as well as any other studies related to the performance of this Agreement, shall be made in the A.R.E.

IEOC shall entrust the management of exploration operations in the A.R.E. to its technically competent General Manager and Deputy General Manager. The names of such Manager and Deputy General Manager shall, upon appointment, be forthwith notified to the GOVERNMENT and to EGPC. The General Manager and, in his absence, the Deputy General Manager shall be entrusted by IEOC with sufficient powers to carry out immediately all lawful written directions given to them by the GOVERNMENT or its representative under the terms of this Agreement.

All lawful regulations issued or hereafter to be issued which are applicable hereunder and not in conflict with this Agreement and/or the Concession Agreement and its amendments shall apply to IEOC.

of each calendar quarter, with a Statement of Exploration activity showing costs incurred by IEOC during such quarter. IEOC's records and necessary supporting documents shall be available for inspection by EGPC at any time during regular working hours for three (3) months from the date of receiving each Statement.

Within the three (3) months from the date of receiving such. Statement, EGPC shall advise IEOC in writing if it considers

- (1) that the record of costs is not correct;
- (2) that the costs of goods or services supplied are not in line with the international market prices for goods or services

هذه البضائع أو الخدمات على أن يراعى في هذا الشأن أن المشتريات والخدمات الذي تم الحصول عليها من داخل ج . م . ع تخضع لأحكام المادة الخامسة والعشرين من اتفاقية الالنزام .

- ٣ أو أن حالة المواد التي وردتها أيوك لا تتناسب مع أسعارها .
- ٤ أو أن التكاليف التي حملت ليست لازمة بصفة معقولة للعمليات.
 ويتعين على أيوك أن تتشاور مع الهيئة في شأن المشكلة التي تثار في هذا الصدد، وعلى الطرفين أن يحاولا الوصول إلى تسوية مرضية لكليهما.
- (٨) تقوم أيوك بدفع كل العبالغ اللازمة لعملياتها في ج.م.ع. بمقتضى هذا لاتفاق بعملات من الخارج قابلة للتحويل الحر . ويحق لأيوك شراء العملة المصرية كلما كان ذلك مطلوبا ويتم التحويل عن طريق البنوك المحلية في ج . م . ع.و على ساس سعر الصرف الرسمى في ج . م . ع .
- (٩) تخول الهيئة في أن تقدم لأيوك العملة المصرية اللازمة للعمليات التي زجرى بموجب هذا الاتفاق مقابل أن تتسلم من أيوك مقدارا مساويا من دولارات ولايات المتحدة الأمريكية بسعر الصرف الرسمي في ج ٠ م ٠ ع.على أن تودع هذا دولارات في حساب للهيئة في الخارج لدى بنك مراسل للبنك الأهلى المصرى بلقاهرة . وتستخدم المسحوبات من هذا الحساب لتمويل متطلبات الهيئة والشركات التابعة نها من العملات الأجنبية ، وبشرط موافقة وزير البترول .

of similar quality supplied on similar terms prevailing at the time such goods or services were supplied, provided however, that purchases made and services performed within A.R.E. shall be subject to Article XXV of the Concession Agreement;

- (3) that the condition of the materials furnished by IEDC does not tally with their prices; or
- (4) that the costs incurred are not reasonably required for operations.

IEOC shall confer with EGPC in connection with the problem thus presented, and the parties shall attempt to reach a settlement which is mutually satisfactory.

- (viii) IEOC shall supply all funds necessary for its operations in A.R.E. under this Agreement in freely convertible currency from abroad. IEOC shall have the right to buy Egyptian currency whenever required and the conversion shall be made at the local banks in the A.R.E. according to the official A.R.E. rate of exchange.
- required for the operations under this Agreement against receiving from IEOC an equivalent amount of U.S. Dollars at the official A.R.E. rate of exchange, such dollars to be deposited in an EGPC account abroad with a correspondent bank of the National Bank of Egypt, Cairo. Withdrawals from said account shall be used for financing EGPC's and its Affiliates foreign currency requirements subject to the approval of the Minister of Petroleum.

المادة الرابعة التخليات

١ - فيما يختص بمنطقة أبو زنيمة ، فإنه في نهاية السنة الثالثة (٣) بعد تاريخ سرين هذا الاتفاق تتخلى أيوك للحكومة عن إجمالي خمسة وعشرين (٢٥) في المائة من أصل منطقة أبو زنيمة التي لم يتم تحويلها حينئذ إلى عقد أو عقود تنمية على أن يكون هذا التخلى في شكل وحدات لقطاعات بحث بكاملها أو أجزاء من قطاءات بحث لم يتم تحويلها إلى عقود تنمية وذلك حتى يتسنى الوفاء بمتطلبات التخلى على وجه الدقة .

فى نهاية السنة السادسة (٦) بعد تاريخ سريان هذا الاتفاق تتخلى أيوك للحكومة عن غمسة وعشرين (٢٥) فى المائة إضافية من منطقة أبو زنيمة التى لم يتم تحويها حينئذ إلى عقد أو عقود تنمية ، على أن يكون هذا التخلى فى شكل وحدات لقطا: ات بحث بكاملها أو أجزاء من قطاعات بحث لم يتم تحويلها إلى عقود تنمية وذلك حتى يتسنى الوقاء بمتطلبات التخلى على وجه الدقة .

وفى نهاية السنة السابعة (٧) من فترة البحث يتعين على أيوك التخلى عن الباقي من منطقة أبو زنيمة الذي لم يتم تحويله حينئذ إلى عقد أو عقود تنمية .

ومن المفهوم أنه في وقت أى تخل فإن المساحة أو المساحات الواجب تحويلها إلى عقد أو عقود تنمية والتي يكون قد قدم بها طلب إلى وزير البترول لموافقة تعتبر ، رهنا بهذه الموافقة ، كأنها تحولت إلى عقد أو عقود تنمية .

لن يكون مطلوبا من أيوك التخلى عن أى قطاع أو قطاعات بحث يتم فيه أو فيه اكتشف بئر زيت تجارية قبل ثلاثين (٣٠) يوما بعد استكمال البئر التقييمية الثانية أو بدد إثنى عشر (١٢) شهرا من تاريخ اكتشاف بئر الزيت التجارية (إلا إذ وافقت الهيئة على إمتداد هذه الفترة) أى التاريخين أسبق و منح هذه الفترة الزمنية لأيول لكى تقرر فى خلالها ما إذا كان هذا الاكتشاف اكتشافا تجاريا يستحق التنمية فى الله ما إذا كانت إحدى الآبار فعلا تحت الحفر أو الاختبار فى نهاية فترة البحث الأولة أو فى نهاية فترة البحث الثانية فإنه يسمح لأيوك بفترة لا تزيد عن ستة (٣١) أشهر حتى يتسنى استكمال حفر واختبار أية بئر تكون فعلا تحت الحفر أو الاختبار أو الو الو الو الو ال

ARTICLE IV RELINQUISHMENTS

(i) With respect to the ABU ZENIMA Area, at the end of the third (3rd) year after the Effective Date of this Agreement, IEOC shall relinquish to the GOVERNMENT a total of twenty-live (25) percent of the original ABU ZENIMA Area not then converted to a Development Lease or Leases. Such relinquishment shall be in units of whole Exploration Blocks or parts of Exploration Blocks not converted to Development Leases so as to enable the relinquishment requirements to be precisely fulfilled.

At the end of the sixth (6th) year after the Effective Date of this Agreement, IEOC shall relinquish to the GOVERN MENT an additional twenty-five (25) percent of the ABU ZIENIMA Area not then converted to Development Lease or Lease 5. Such relinquishment shall be in units of whole Exploration Blocks or parts of Exploration Blocks not converted to Development Leases so as to enable the relinquishment requirements to be precisely fulfilled.

At the end of the seventh (7th) year of the Exploration period, IEOC shall relinquish the remainder of the ABU ZENIM. A Area not then converted to a Development Lease or Leases.

It is understood that at the time of any relinquishment the area (s) to be converted into Development Lease (s) and which are submitted to the Minister of Petroleum for his approval, shall, subject to such approval, be deemed converted to Development Lease (s).

IEOC shall not be required to relinquish any Exploration Block or Blocks on which a Commercial Oil Well is discovered before thirty (30) days following the completion of the second appraisal well or twelve (12) months following the date of the discovery of the Commercial Oil Well, (unless EGPC agrees that such period may be extended) whichever is earlier. Such period of time is given to IEOC to determine whether such discovery is a Commercial Discovery worthy of Development.

عند نهاية تلك الفترة ولتحقيق اكتشاف تجارى . وغَيْرة السنة (٦) أشهر الاضافية هذه سرف تؤخذ من فترة البحث التالية وبالتالى تخصم منها .

" - فترة التنمية لأى عقد تنمية بموجب هذا الاتفاق سوف تنتهى فى ٣١ ديسمبر سنة ٢٠٢ (تاريخ الانقضاء) ويمكن مد هذه المدة لفترة إضافية مدتها عشرة (١٠) سنوات وذلك بموجب إخطار كتابى ترسله أيوك إلى الحكومة قبل تاريخ الانقه ما بإثنى عشر (١٢) شهرا على الأقل وبشرط موافقة الهيئة الهيئة المهنة المهنئة المهنئة الهيئة المهنئة المهنئة المهنئة الهيئة الهيئة المهنئة الهيئة ا

المادة الخامسة التنمية في منطقة أبو زنيمة

- (العند نهاية فترة البحث الأولية أو أية فترة بحث تالية ، إن وجدت، يتم التخلى عن منطقة أبو زنيمة إذا لم تقم أبوك باختيار الدخول في فترة البحث التالية وإذا لم تكتشف وتبين للهيئة وجود زيت خام بكميات تجارية يستحق إنتاجه تجاريا ، سواء مباشرة من بئر واقعة داخل حدود منطقة أبو زنيمة أو عن طريق السحب من خلال بئر خارج منطقة أبو زنيمة ، بشرط أن يكون الزيت الخام جاريا سحبه من منطقة أبو زنيمة .
- (ب) عقب الاكتشاف التجارى في منطقة أبو زنيمة يتم الاتفاق بين الهيئة وأيوك معا على نطاق كل المساحة القادرة على الانتاج والتي سوف يغطيها عقد أو عقود تنمية ، كما يلزم الحصول على موافقة وزير البترول في هذا الشأن . وتحول تلك المساحة تلقائيا إلى عقد تنمية دون حاجة إلى إصدار أية أداة قانونية أخرى أو تصريح .

In the event at the end of the initial Exploration period or at the end of the second Exploration period a well is actually drilling or testing, IEOC shall be allowed up to six (6) month period to enable the completion of drilling and testing of any well actually drilling or testing at the end of such period and to establish a Commercial Discovery. Such additional 6 month period shall be credited to the next succeeding Exploration period and consequently shall be substracted from such succeeding Exploration period.

The Development Period of any Development Lease under this Agreement shall expire on December 31 of the year 2000 (the "Expiry Date"). Subject to EGPC's approval such duration may be extended for an additional period of ten (10) years by a written notice given by IEOC to the Government not later than twelve (12) months prior to the Expiry Date.

ARTICLE V DEVELOPMENT IN THE ABU ZENIMA AREA

- At the end of the initial Exploration period or of any subsequent Exploration period, if any, the AUB ZENIMA Area shall be relinquished if IEOC has not elected to enter into the next Exploration Period and has not discovered and demonstrated to EGPC the existence of Crude Oil worthy of being produced commercially, whether directly through a well located within the Abu Zenima Area or by drainage through a well outside the Abu Zenima Area provided that crude oil is being crained from the Abu Zenima Area.
 - (b) Following Commercial Discovery in the ABU ZENIMA Area, the extent of the whole area capable of production to be covered by a Development Lease or Leases shall be mutually agreed upon by EGPC and IEOC and be subject to the approval of the Minister of Petroleum. Such area shall be converted automatically into a Development Lease without the issue of any additional legal instrument or permission.

(ج) تبدأ عمليات التنمية فوراعقب ذلك بمعرفة بتروبل التي تتولى ذلك بعناب وفقا للأوضاع السليمة المرعية دوليا في حقول الزيت والأصول الهندسية البترولية المقبولة دوليا ، إلى أن تعتبر تنمية الحقل قد تمت بالكامل .

وفى حالة ما إذا لم يتحقق إنتاج تجارى بشحنات منتظمة فى أى قطاع تنمية تم به اكتشاف تجارى ، وذلك فى خلال ثلاث (٣) سنوات من تاريخ الاكتشاف التجارى فإنه يتعين التخلى فورا عن ذلك القطاع .

المادة السادسة العمليات بعد الاكتشاف التجارى

عند العثور على اكتشاف تجارى فإن الهيئة وأيوك توافقان على الحتيار شركة بترول برعيم (بتروبل) المنشأة بمقتضى القانون رقم ١٦ لسنة ١٩٧٨ لتتولى القيام بكافة المزيد من أنشطة البحث والتنمية في منطقة أبو زنيمة .

المادة السابعة استرداد التكاليف والمصرفات واقتسام الانتاج

لأغراض هذا الاتفاق توافق الأطراف على أن:

- (1) تطبق أحكام المادة السابعة من اتفاقية الالتزام وتعديلاتها على اتفاق أبو زنيمة هذا ، ويتم استرداد جميع النفقات من الزيت الخام المنتج من المنطقة في حالة الاكتشاف التجاري و فقا لأحكام المادة الخامسة (1) من اتفاق التعديل هذا .
- (ب) يتم استرداد التكاليف المتعلقة بالعمليات في منطقة أبو زنيمة من الزيت الخام المنتج من المنطقة بموجب اتفاقية الالتزام وتعديلاتها . وعلى الرغم من وجود ما قد يكون مخالفا في اتفاق التعديل هذا ، فإن استرداد تلك التكاليف لا يبدأ إلا بعد أن يبدأ الانتاج من منطقة أبو زنيمة (سواء مباشرة

Development operations thereafter shall be initiated promptly (c) by PETROBEL and shall be carried out diligently until, in accordance with good international oilfield practices and accepted international petroleum engineering principles, the field is considered fully developed.

In the event no commercial production in regular sh pments is established in any of the Development Blocks ir which a Commercial Discovery is made within three (3) years from the date of Commercial Discovery, such Block shall immediately be surrendered.

ARTICLE VI OPERATIONS AFTER COMMERCIAL DISCOVERY

On Commercial Discovery, EGPC and IEOC agree that the Belayim Petroleum Company (PETROBEL) established under Law 15 of 1978 shall be designated to carry all further Exploration and Development activities in the ABU ZENIMA Area.

ARTICLE VII RECOVERY OF COSTS AND EXPENSES AND PRODUCTION SHARING

For the purposes of this Agreement the Parties agree that:

(a) The provisions of ARTICLE VII of the Concession Agreement and its amendments shall apply to this ABU ZENIMA Agreement. The recovery of any and all expenditures shall be made from the Crude oil produced from the Area in case of Commercial Discovery in accordance with the provisions of ARTICLE V (a) of this Amendment Agreement.

From the Area under the Concession Agreement and its Amendments. Notwithstanding anything to the contrary in this Amendment Agreement, recovery of such costs shal not be made until production (whether directly or through deainage) commences from the ABU ZENIMA Area and no costs associated with operations within the ABU ZENIMA A ea shall

أو عن طريق سحب الخام) كما لا تسترد التكاليف المتعلقة بالعمليات داخل منطقة أبو زنيمة في حالة ما إذا م التخلي عن منطقة أبو زنيمة بأكمله وفقا لأحكام المادة الثالثة من اتفاق التعديل هذا.

(ج) إقتسام الانتاج

تسرى أحكام اقتسام الانتاج في المادة السابعة من اتفاقية الالتزام بما أدخل عليه ن تعديل على كل الزيت الخام المنتج من منطقة اتفاقية الالتزام بما أدخل عليها مز عديل بما في ذلك منطقة أبو زنيمة:

- (أ) تستبدل جملة « بعد فترة السنتين الأوليتين المشار إليهما عاليه» في بدايا المادة السابعة (ب) (٢) من اتفاقية الالتزام لتصبح « بعد فترة السنتين الأوليتين المشار إليهما عاليه وحتى ٩ إبريل ١٩٩٨ »
- (ب) تضاف فقرة جديدة هي الفقرة (ب) (٣) إلى المادة السابعة وذلك في نهاية المادة السابعة وذلك في نهاية المادة السابعة (ب) (٢) من إتفاقية الالتزام ويكون نصها كالآتي

۳ – من ۱۰ ابریل ۱۹۹۸ :

- (۱) عندما يكون متوسط مجموع الانتاج اليومى للزيت القديم والجديد غمسة وسبعين (۷۰) ألف برميل زيت في اليوم أو أقل لمدة ستين (۷۰) يوم إنتاج تعاقبة يقسم كل إنتاج الزيت الخام سواء كان من الزيت القديم أو الزيت الجديد نسبة خمسة عشر (۱۰) في المائة للهيئة وخمسة عشر (۱۰) في المائا
- (۲) عندما یکون متوسط مجموع الانتاج الیومی للزیت القدیم والزیت الجدید زید علی خمسة وسبعین (۷۰) ألف برمیل زیت فی الیوم لمدة ستین (۲۰) یو، نتاج متعاقبة یقسم کل إنتاج الزیت الجدید بنسبة سبعة وثمانین (۸۷) فی المائا لهیئة وثلاثة عشر (۱۳) فی المائة لأیوك ، بینما یقسم کل إنتاج الزیت القدیم علی لنحو الآتی :

be recovered in the event the entire ABU ZENIMA Area is surrendered pursuant to the provisions of Article III of this Amendment Agreement.

c) Production Sharing.

The production sharing provisions of ARTICLE VII of the Concession Agreement as amended, shall apply to all Crude Oil produced from the Area of the Concession Agreement as amended including the Abu Zenima Area.

- Substitute the sentence "After above initial two year period:" at the beginning of Article VII b) 2 of the Concession Agreement for the sentence "After above initial two year period and up to April 9, 1998".
- b. Add a new paragraph Article VII b) 3 at the end of Article VII b) 2, of the Concession Agreement to read as follows:
 - 3. From April 10, 1998.
 - (i) When the combined average daily production of Old Oil and New Oil is less than or equal to 75,000 barrels of Oil per day for a period of sixty (60 consecutive producing days, the split for all Crude Oil production, whether Old Oil or New Oil, will be eighty-five (85) percent for EGPC and fifteen (15) percent for IEOC.
 - (ii) When the combined average daily production of Old Oil and New Oil is greater than 75,000 barres of oil per day for a period of sixty (60) consecutive producing days, the split for all New Oil production will be eighty-seven (87) percent for EGPC and thirteen (13) percent for IEOC, while the split for all Old Oil production will be as follows:

- ا بالنسبة لشريحة إجمالي متوسط الانتاج اليومي من الزيت القديم التي تصل حتى ٥٠ ألف برميل في اليوم يقسم الانتاج بنسبة خمسة وثمانين (٥٠) في المائة للهيئة وخمسة عشر (١٥) في المائة لأيوك .
- (ب) بالنسبة لشريحة إجمالي متوسط الانتاج اليومي من الزيت القديم التي تزيد على ٥٠ ألف برميل زيت في اليوم يقسم الانتاج بنسبة سبعة وثمانين (١٣) في المائة للهيئة وثلاثة عشر (١٣) في المائة لأيوك .

المادة الثامنة

المنح

تدفع أيوك للهيئة منحة توقيع غير قابلة للاسترداد قدرها مليون (١٠٠٠ ٠٠٠) دو لار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية في تاريخ سريان اتفاق التعديل هذا .

المادة التاسعة عموميات

- (أ) باستثناء ما يتم تعديله بموجب اتفاق تعديل أبو زنيمة هذا ، فإن اتفاقية الالتزام وتعديلاتها السابقة تظل بكامل قوة القانون وأثره وفقا لما ورد بها من شروط .
- (ب) من المفهوم والمتفق عليه أنه في حالة أي تعارض بين أية أحكام بموجب اتفاق التعديل هذا وبين أي من أحكام اتفاقية الالتزام فإن أحكام اتفاق التعديل هذا سوف تسرى طالما كانت متعلقة باتفاق تعديل أبو زنيمة هذا .
- (ج) لا يكون هذا الاتفاق ملزما لأى من أطرافه ما لم وإلى أن يصدر قانون من الجهات المختصة في ج. م. ع. يخول لوزير البترول التوقيع على هذا الاتفاق ويضفى على هذا الاتفاق كامل قوة القانون وأثره بغض النظر عن أى تشريع حكومي مخالف له.

- (a) For that portion of the total Old Oil average daily production up to 75,000 Barrels per day, the split will be eighty five (85) percent for EGPC and fifteen (15) percent for IEOC.
- (b) For that portion of the total Old Oil average daily production in excess of 75,000 Barrels per day, the split will be eighty-seven (87) percent for EGPC and thirteen (13) percent for IEOC.

ARTICLE VIII BONUSES

IEOC shall pay EGPC a non-recoverable signature bonus of one inillion U.S. Dollars (U.S. \$ 1,000,000) on the Effective Date of this Amendment Agreement.

ARTICLE IX GENERAL

- Except as may be amended by this Abu Zenima Amendmen:
 Agreement, the Concession Agreement and its previous
 amendments shall continue in full force and effect in accordance
 with their terms.
- b) It is understood and agreed upon that in case of a conflict between any provisions under this Amendment Agreement and a provision of the Concession Agreement, the provisions of the Amendment Agreement shall prevail in so far as they relate to this ABU ZENIMA Amendment Agreement.
- This Agreement shall not be binding on the Parties hereto unless and until a law is issued by the competent authorities of the A.R.E., authorizing the Minister of Petroleum to sign this Agreement, and giving this Agreement full force and effect collaw notwithstanding any countervailing governmental enactment.

(د) تعتبر نصوص الحيثيات الواردة في مقدمة انفاق التعديل هذا جزءا لا يتجزأ منه .

	أبر بك كو إنك
	عنها:
	التاريخ:
ألعامة للبترول	الهائة المصريأ
	عنهـا :
	التاريخ:
العربية	جماورية مصر
	: Laic
	لتاريخ:

الجريدة الرسمية - العدد ٦ (تابع) في ٩ فبراير سنة ١٩٩٥

d) The whereas provisions contained in the premises of this Amendment Agreement are made integral part hereof.

IEOC	CO. INC.
BY	• ————————————————————————————————————
DATE	•
EGYP	TIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION
BY	<u> </u>
DATE	• • • • • • • • • • • • • • • • • • •
ARAB	REPUBLIC OF EGYPT
BY	·
DATE	<u> </u>

مرفق « أ » تبلغ مساحة المنطقة حوالى ١٨٠ كيلو متر مربع و اد ما يلى إحداثيات نقاط أركان منطقة أبو زنيمة:

متجها إلى	خط طول شرقا	خط عرض شمالا	ال طة
شمال غرب إلى النقطة ٢	٥٣٣ ١. ٤٥	۰۲۸ ٥٤ ۲۲	,
جنوب غرب إلى النقطة ٣	° 37 ° 77°	°۲۸ ٥٥ . ٤	٦
جنوب شرق إلى النقطة ٤	۳۳۰۰ ت	° Y	۲
غربا إلى النقطة ٥	۳۳ ۰ ۸ ۰ ۷	۳. ۱۵ ۸۲۰	٤
شمالا إلى التقطة ٦	۰۳۳ ۰۶ ۱٪	۳، ۱٬۵ ۸۲۰	c
شمالا إلى النقطة ٧	۸۱ ۲. ۳۳۰	۰۲۸ ۵۲ ۹	٦
شمال شرق إلى النقطة ٨	۱۶ ۲۰ ۳۳°	° 7 1 0 2 1 9	٧
شمالا إلى النقطة ٩	۴. ۳۳ ۳۳۰	٥٢٨ ٥٤ ٤٦	٨
شمال شرق إلى النقطة ١٠	۰۳۳۰۲۰	۰۲۹ ۰۰ ٤۲	٩
جنوب شرق على طول خط	۰۳۳ ۵۰ ۲۰	۰۲۸ ۳۶	1.
المد العالى للساحل			
الشرقى لخليج السريس			
حتى النقطة « ١ »وهي			
نقطة البداية			
			ال بـن

EXIHIBIT "A" BOUNDARY DESCRIPTION OF ABU ZENIMA AREA

The Area measures approximately 180 square kilometers.


Coordinates of the corner points of the ABU ZENIMA Area are as follows:

POINT	LATITUDE	LONGITUDE	DUE
NO.	NORTH	EAST	
1 - 2	8° 54 22	33° 10 45	NORTHWEST TO POINT 2
2 - 2	8° 55 04	33° 09 27	SOUTHWEST TO POINT 3
3 - 2	8° 51 47	33° 06 57	SOUTHEAST TO POINT 4
4 - 2	8° 51 03	33° 08 07	WEST TO POINT 5
5 - 2	8° 51 03	33° 06 10	NORTH TO POINT 6
6 - 2	8° 52 09	33° 06′ 18′	NORTHWEST TO POINT 7
7 - 2	8° 54 19	33° 02 41	NORTHEAST TO POINT 8
8 - 2	8° 54 46	33° 03 02	NORTH TO POINT 9
9 = 29	9° 00 42	33° 02 50″	NORTHEAST TO POINT 10
10 - 2	8° 03 36	33° 05 20	SOUTHEAST ALONG THE HIGH
	 ·		TIDE WATER LINE OF THE
		- 	EASTERN COAST OF GULF CF
			SUEZ TO POINT 1, THE
			BEGINNING

باستثناء منطقة أبو زنيمة في عقد تنمية رأس بدران والمحددة بما يلي إبتداء من النقطة « ١١ »

متجها إلى	خط طول شرقا	خط عرض شمالا	النقط،
شرقا إلى النقطة ١٢ جنوبا إلى النقطة ١٤ غربا إلى النقطة ١٥ جنوبا إلى النقطة ١٥ غربا إلى النقطة ١٦ شمالا إلى النقطة ١٧ شرقا إلى النقطة ١٨ شمالا إلى النقطة ١٨ شمالا إلى النقطة ١١ وهى نقطة البداية	0 7 7	0	1

POINT	LATITUDE	LONGITUDE	DUE
NO.	NORTH	EAST	
11 - 29	° 00 00	33° 07 00	EAST TO POINT 12
12 - 29	° 00 00	33° 10 00	SOUTH TO POINT 13
13 - 28	° 58 00	33° 10 00	WEST TO POINT 14
14 - 28	° 58 00	33° 09 00	SOUTH TO POINT 15
15 - 28	° 57 000	33° 09 00	WEST TO POINT 16
16 - 28	° 57 00	33° 06 00	NORTH TO POINT 17
17 - 28	° 59 00	33° 06 00	EAST TO POINT 18
18 - 28	° 59 00	33° 07 00	NORTH TO POINT 11, THE
		•	BEGINNING



AMENDMENT AGREEMENT

TO THE CONCESSION AGREEMENT

TIGNED BY VIRTUE OF LAW 16 OF 1978

FOI' PETROLEUM EXPLORATION AND EXPLOITATION

BETWEEN

THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT

AND

THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

AND

TO INCLUDE
ABU ZENIMA AREA
GULF OF SUEZ

اتفاق تعديد التارام الفاقيدة الالتحديد الموقعة بموجب القانون رقم ١٦ لسنة ١٩٧٨ للبحث عن البترول واستغلاله بيدون واستغلاله بيدون واستغلاله بيدون واستغلاله واستغلاله المصرية العامة للبتدول المرديدة ووالمركة الوك كو انك التشديل التشديل التشديل منطقة ابو زنيهة

الهيئة العامة لشنون المطابع الأميرية

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٩٤/٦٥

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ٢٩٥٣ - ٢٩٥٣ س ٢٩٩٢